

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٠٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠٦ لسنة ٢٠١٠ الصادر بمجلد العقارات المتميزة لمحافظة الفيوم ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتوقيعه السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حرقها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الفيوم ؛

وعلى ما عرض علينا ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

إضافة العقارين التاليين بقرية النزلة - مركز يوسف الصديق لسجل المباني

والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الفيوم :

مركز زوار الحرف التراثية لقرية النزلة - برقم توثيق (٠٠٦٠٠٠٠٠١) .

منافذ بيع منتجات الفخار التراثية - برقم توثيق (٠٠٦٠٠٠٠٠٢) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢١/٥/٢٠٢٣

وزير الإسكان

والمراقب والمجموعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار